

Distr.: General
4 October 2002
Arabic
Original: Arabic/English/French

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون
البند ٣١ من جدول الأعمال
إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية الانفرادية التي
تتجاوز الحدود الإقليمية كوسيلة للإكراه
السياسي والاقتصادي

إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية الانفرادية التي تتجاوز الحدود
الإقليمية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي

تقرير الأمين العام*

تصويب

المحتويات

الصفحة

ثانياً - الردود الواردة من الحكومات

٢ كوبا

* أرسل رد كوبا في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٢، ولم يدرج في الوثيقة A/57/179 لخطأ من جانب الأمانة العامة.

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

[٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٢]

قانونا وأمرنا تنفيذا تأذن بفرض جزاءات اقتصادية انفرادية. وقد تضرر من تلك التدابير الجديدة ثلاثون بلدا. وتفيد الدراسة التي أعدها عام ٢٠٠٢ تحالف "USA Engage" بشأن الجزاءات الجديدة، بأن ٧٨ دولة تخضع حاليا لنظام جزاءات اقتصادية مفروضة من جانب الولايات المتحدة.

٥ - ولقد كابد الشعب الكوبي حصارا خانقا فرضته الولايات المتحدة بشكل انفرادي لفترة تربو على ٤٠ عاما. والهدف من ذلك الحصار هو إذلال شعب عن طريق التجويع والمرض، لجحد أنه حاول ممارسة حقه في تقرير المصير بصورة كاملة والدفاع عن تقدمه ورفاهه وكرامته.

٦ - وما برحت الولايات المتحدة تتمسك بالمادة ٢١١ من قانون الاعتمادات الجامع لعام ١٩٩٩، رغم أن منظمة التجارة العالمية رأت في ذلك القانون جوانب مختلفة غير متمشية مع قواعدها بل وتحالف بوجه خاص مبدأ عدم التمييز والدولة الأولى بالرعاية. ومن ثم فتلك الأعمال تشكل انتهاكا للمبادئ والأهداف والقواعد التي تحكم التجارة فيما بين الأمم.

٧ - ولقد ناشد المجتمع الدولي لسنوات حكومة الولايات المتحدة إنهاء حصارها الاقتصادي والتجاري والمالي للشعب الكوبي. وفي كل عام تتعالى النداءات الداعية إلى نبذ تلك السياسة الشديدة العداء. ومع ذلك تتجاهل إدارة الولايات المتحدة تلك المطالب حتى وقتنا هذا. ففي ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، أعلن متحدث باسم الحكومة أن الرئيس سيعارض أي محاولة لتخفيف الجزاءات المفروضة ضد النظام الكوبي.

٨ - ومن ثم تضم حكومة كوبا صوحتها للكثيرين الذين رفضوا هذا النوع من التشريع وتعرب مرة أخرى عن قناعتها بأن الأمم المتحدة ستؤدي دورها الصحيح وستعمل على إنفاذ إرادة المجتمع الدولي وتنفيذ قراراته.

١ - تضم حكومة جمهورية كوبا صوحتها إلى مجموعة الدول التي ترفض بشدة وبصورة قاطعة تطبيق تدابير قسرية انفرادية تتجاوز نطاق الحدود لتمتد إلى البلدان النامية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي.

٢ - ومرة أخرى، وفي ضوء استمرار تلك الممارسات، تجدد كوبا لزاما عليها أن تعرب عن قناعتها بأن تطبيق التدابير الاقتصادية القسرية الانفرادية يشكل انتهاكا صارخا لإعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة، وهو الإعلان الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (د-٢٥) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، والذي ينص على أنه "لا يجوز لأي دولة استخدام التدابير الاقتصادية أو السياسية أو أي نوع آخر من التدابير، أو تشجيع استخدامها، لإكراه دولة أخرى على التزول عن ممارسة حقوقها السيادية وللحصول منها على أية مزايا".

٣ - وعلى الرغم من أن الجمعية العامة رفضت، مرارا وتكرارا، تلك الممارسات ما برحت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية تطبق جزاءات اقتصادية قسرية انفرادية في سياق سياستها الخارجية. وما من بلد آخر في العالم يطبق تدابير من هذا القبيل على ذلك النحو المكشوف الغاشم. فمكتب مراقبة الأصول المالية الأجنبية التابع لوزارة الخزانة الأمريكية والذي تمثل مهمته في تطبيق التدابير المقترنة بذلك النوع من الجزاءات التي تفرضها الولايات المتحدة، يعتبر التدابير المشار إليها وسيلة فعالة لتحقيق أهداف السياسة الخارجية ومصالح الأمن القومي.

٤ - ومن الأمثلة على ذلك، أنه في الفترة بين عامي ١٩٩٧ و ٢٠٠١، أصدرت حكومة الولايات المتحدة ٥٩